



ملحوظات حول مشروع قانون ادارة المصادر الوراثية الحيوانية

تستعمل الاوراق البحثية المتنوعة من رئاسة المجلس او اللجان النيابية او السيدات والسادة النواب لدعمهم في اداء مهامهم حصرا

الباحثان

المشاور القانوني محمد مهدي صالح

د. حنان جميل عاشور

اذار / ٢٠٢٣

ملاحظات قانونية وفنية على مشروع قانون ادارة المصادر الوراثية الحيوانية

١. نقترح تعديل التعريف (رابعا) من المادة (١) بإضافة كلمة (أنسجته) الى عجز التعريف
٢. نقترح تعديل التعريف (ثامناً) من المادة (١) ويكون التعريف كالآتي : (المشتقات : المنتجات أو المكونات الجينية التي جرى تطويرها).
٣. نقترح تعديل التعريف (عاشراً) ويكون التعريف كالآتي (اقتسام المنافع: هو التقاسم أو المشاركة العادلة والمنصفة للمنافع الناشئة عن استخدام وتبادل المصادر الوراثية الحيوانية والابتكارات والتقنيات والممارسات ذات الصلة مع مراعاة الموافقة المسبقة على الشروط المتفق عليها تبادلياً مع احترام التشريعات الوطنية ، والتفريق بين الاستخدامات التجارية وغير التجارية.
٤. نقترح تعديل المادة (٢) ويكون نصها كالآتي :

يسري هذا القانون على المصادر الوراثية الحيوانية المحلية ومشتقاتها والمنافع الناشئة من استخدامها وتبادلها وتنظيم دخول المصادر الوراثية غير المحلية الى العراق مع مراعاة تحديد نوع السلالات والغرض من استجلائها في تصاريح الاستيراد بما يلائم خطط الحفظ والاستخدام المستدام لمصادرنا الوراثية الحيوانية المحلية.

٥. لم يعرف المشرع ما المقصود ب(البنك الوطني للمصادر الوراثية الحيوانية) ونقترح التعريف الآتي (هو المسؤول عن حفظ الأصول الجينية الوراثية للكائنات الحيوانية للحفاظ على الجودة العالية لها).

فيما يتعلق بمهام البنك الوطني للمصادر الوراثية الواردة في المادة (٤) ثانياً نقترح إضافة المهام الآتية

- أ- جمع وتسجيل وتقييم وحفظ عينات الاصول الوراثية الحيوانية التي تم جمعها حسب الأولويات الموضوعة .
- ب- حصر الاصول الوراثية في البلد واعداد قاعدة بيانات للمصادر الوراثية طبقاً للقواعد الدولية المعتمدة في بنوك الجينات.